



بلدية رافينا
فضاء خدمات و مشاركة
المواطنين
مصلحة سياسات الهجرة

RAVENNA
2015

CAPITALE
ITALIANA
DELLA
CULTURA

❖ الفريق العامل في المشروع :

Ⓜ مجموعة العمل :

سياسات الهجرة

- سيلفستري

- فاسانو

- سانتاندريا

- كاروسو

فرانشيسكو بيرنايني

مارسيلو شيوربولي

شكرا للتعاون

برونو مارتيللا (التعاونيات الاجتماعية الشعبية النشطة)

خاجيتانا ستروجواس (الرابطة الطوعية للمدينة المختلطة)

Ⓣ في إطار التنسيق والدعم المنهجي ل :

مصالح الموارد البشرية للتنظيم والجودة والتكوين:

كراسيا دومينجيني

مونيكا سفوريني

ليليانا ماتيريا

تمت الموافقة على ميثاق المصلحة من قبل مقرر اللجنة التنفيذية قرار النائب العام رقم

43151 من 31/03/2015

الفهرس :

.....	المقدمة 5
.....	.
.....	الجزء الأول: أهداف ومبادئ الميثاق مراكز
.....	المهاجرين 6
.....	مراكز المهاجرين أين؟ ومتى؟ وكيف؟ 10
.....	بطاقة وقوف السيارات
.....	11
.....	المرجع الرئيسي المعايير
.....	12
.....	الجزء الثاني وثائق المصلحة
.....	14
.....	أبواب الهجرة
.....	14
.....	التسجيل الشخصي لمواطني الاتحاد الأوروبي
.....	15
.....	مكتب تسجيل مواطني الاتحاد الأوروبي في الخارج
.....	16
.....	مكتب تسجيل مواطني الاتحاد الأوروبي القادمين من بلدية أو منطقة أخرى
.....	18
.....	التسجيل الفردي لبلدان أخرى 21
.....	تسجيل مواليد المواطنين الأجانب في الخارج
.....	24
.....	شهادة الإقامة الدائمة لمواطني الاتحاد الأوروبي 28
.....	لتقديم الطلبات الكترونيا نقل / تجديد / ترقية / تصريح مكرر لإقامة 31

تقديم الطلبات الكترونيا للحصول على ترخيص جمع شمل الأسرة
.....34

إعداد وثائق لمنح الجنسية الإيطالية لإقامة أو

..... الزواج 37

تقديم الطلبات الكترونيا للمشاركة في اختبارات معرفة اللغة الإيطالية لأغراض

..... التصريح بإقامة في الاتحاد الأوروبي على المدى الطويل 40

..... طرق ومساعدات على العودة الطوعية 43

..... تصريح المواطنين المهتمين بمساعدة العودة الطوعية 43

الحماية الدولية

..... 44

التوجيه والمشورة القانونية للمستفيدين من الحماية واللجوء و نظام

اللاجئين وللمتقدمين أو المستفيدين من الحماية الدولية

..... 45

مكافحة التمييز

..... 47

..... تقارير التمييز (المكتب الوطني لمكافحة التمييز 49
)

الباب الثالث معايير الجودة والالتزامات

..... 50

..... واجبات وحقوق 50

..... الجودة التي نقدمها اليوم 52

..... التزاماتنا 53

..... الشكاوي والتصريحات 54

..... ارتياح المستفيدين 54

مقدمة :

مركز المهاجر معلم بالنسبة للمواطنين الأجانب لأنه يعطي لهم لمحة عامة عن إمكانيات ومسارات مدينتنا و بلدنا ، وبالتالي تسهيل وتخفيف الصعوبات عن أولئك الذين يعيشون في مناطق غير مكان الولادة

الهدف تقديم خدمات لصالح الهجرة والمتعلقة بإصدار أو تجديد التراخيص الإقامة وتسجيل المواليد وجمع شمل الأسرة، والمواطنة، وحماية الدولية، العودة الطوعية إلى الوطن ، والمساعدة على الاندماج في البلد الأصلي. وإلى جانب هذه الخدمات ، يقوم بتطوير عمل إيجابي إضافي لإزالة الحواجز قصد الحصول على الحقوق المعترف بها في التشريع. ومصاحبة للمواطنين خلال اقامتهم في المدينة ، ويعد هذا جزء من سياسة عملية الهجرة المحلية للحكومة والمتوازنة والتماسك الاجتماعي، والذي يميز مدينة رافينا على مدى عقود.

خلال هذه السنوات، كان مركز المهاجرين يقوم بمهمته بشكل ديناميكي في ضوء العمليات التي تجري في مجتمعنا في ظل التكامل الأوروبي والفيديرالية والتحديث الإداري.

لذلك فهو مكتب للابتكار، مع التحولات العميقة للذاكرة ولتجربة عشرين سنة، إنها نقطة إيجابية للمجتمعات المرجعية، سواء على المستوى الإقليمي والوطني. قانون المصلحة خطوة في إطار

هذا التطور خدمات مهنية للمجتمع، ولكن أيضا تحديا للمستقبل، بطريقة شفافة من شأنها تحسين القدرة على التطور المستمر".

المستشار

مارتينا مونتي

الجزء الأول: أهداف ومبادئ الميثاق

❖ ما الخدمات التي يقدمها مركز المهاجرين لحامل البطاقة :

ميثاق المصلحة هو التزام على تقديم خدمات للمهاجرين في المنطقة المنضوية تحت لواء. والإستفادة من الخدمات بمعايير الجودة والملتزمون بتوفيرها لمواطني مدينة رافينا. ميثاق خدمة هو أداة دعم لتحقيق "سياسة الجودة" بمدينة رافينا، الأمر الذي يضع المواطنين في مركز الاهتمام، وهذا الموضوع يتطلب خدمات فعالة ونوعية قصد الاستجابة لاحتياجاتهم .

❖ هو ميثاق يسمح للمواطنين لرصد وقياس جودة الخدمات، من خلال :

Ⓜ مبدأ التحسين المستمر.

لأن ميثاق الخدمات :

ميثاق الخدمة مستوحى من توجيهات رئيس مجلس وزراء بتاريخ

1994/01/27 والمراسيم. 286/1999 و 150/2009.

مركز المهاجرين من خلال صياغة الميثاق هو تعريف ضمان الجودة والتزام بتقديم الخدمات واحترام المبادئ الأساسية التالية:

① المساواة والإنصاف.

يتم توفير الخدمات العامة بمركز المهاجرين وفقاً لمبدأ العدالة والإنصاف، على أساس المساواة في الوصول للجميع، بغض النظر عن الجنس أو الدين، الجنسية أو اللغة أو الرأي السياسي أو الوضع الاجتماعي، ومستوى التعليم والتوجه الجنسي. وهو يضمن سرية البيانات الشخصية وتسهيل الاستفادة من الخدمات للمواطنين المعوقين.

② الاستمرارية.

تقدم الخدمات للمهاجرين على أساس توقيت مستمر، وفقاً لأوقات العمل المحددة سلفاً. وتلتزم المدينة لتقديم إشعار عن أي تغييرات أو انقطاع الخدمة لضمان الحد من عدم الراحة وطول وقت الانتظار الذي سببه عدم الكفاءة. في حالة وجود إضراب، تقدم الخدمات الأساسية التي يتطلبها القانون.

③ المشاركة والشفافية.

يشجع مركز المهاجرين مشاركة المواطنين لتحسين الخدمات عن طريق تقديم الاقتراحات والتعليقات والشكاوى وللتحقق من مدى رضا المواطنين عن الخدمات. انسجاماً مع ميثاق خدمة، يسمح مركز المهاجرين للمواطنين بالتأكد من مدى الامتثال للمعايير والالتزامات، في الحصول على المعلومات حول التغييرات في منهجية العمل والتحقق من التطور الذي تسير عليها خطة العمل.

④ الفعالية والكفاءة.

متوافقة مع الموارد المتاحة، والمركز ملتزم للمهاجرين بمتابعة التحسين المستمر، وكفاءة وفعالية الخدمات العامة، واعتماد الحلول التكنولوجية المبتكرة والتنظيمية والإجرائية المناسبة.

❖ صحة الميثاق :

ميثاق الخدمة صالح منذ وقت صدوره. الميثاق هو بطبيعته أداة ليتم تحديثه بشكل دوري وتعديله وفقاً لأهداف وإنجازات المعلنة.

مركز المهاجرين

تم تأسيس مركز المهاجرين لأول مرة في عام 1989 على أساس مشروع بتمويل من إيميليا رومانيا بهدف جمع المعلومات التجارية والتوجيه نحو تقديم المساعدة للمواطنين السنغاليين على طول الساحل في رومانيا.

تاريخيا فتحت أبواب للمهاجرين وفقا لإرادة بعض الفعاليات المحلية، التي لها دور كبير في جمع المعلومات والتوجيه وخلق الوساطة بين الحكومة والمواطنين المهاجرين. مع مرور الوقت، هذه الوظيفة بدأت تتغير تمشيا مع عملية اللامركزية. التكامل الإداري والأوروبي الذي يميز مجتمعنا.

اليوم مراكز المهاجرين :

✓ تقوم بتدبير إجراءات البلدية (تسجيل المواليد وإصدار شهادة الإقامة الدائمة لمواطني الاتحاد الأوروبي)؛

- ✓ المشاركة في أية إجراءات تتعلق بالمؤسسات أو الحكومات المحلية القائمة على اتفاقيات وبروتوكولات ألتعاون يوفر جميع المعلومات والمشورة بشأن قضايا الهجرة و / أو مصلحة الإدارة، ومفيدة للحفاظ على أو تعزيز الموقف القانوني والإداري للمواطنين العاديين وفقا للقانون. القطاعات الإعلامية الشعبية، بالإضافة إلى تلك التي ترتبط ارتباطا وثيقا.
- ✓ الإجراءات والخدمات المقدمة هي: الحقوق والواجبات الاجتماعية والطبية المواطنين المهاجرين، والمسارات القانونية والترخيص الإقامة، الدخول إلى إيطاليا للعمل أو الدراسة أو السياحة، والأعمال التجارية، رعاية طبية.
- مركز الهجرة هي نقطة طلب المعلومات والدعم والتوجيه وتقديم الخدمات في الفروع التالية:

باب الهجرة

- ✓ تسجيل المواليد مواطني الاتحاد الأوروبي
- ✓ تسجيل المواليد من مواطني الدول الأجنبية (من خارج الاتحاد الأوروبي)
- ✓ شهادة الإقامة الدائمة لمواطني الاتحاد الأوروبي
- ✓ التقديم الإلكتروني طلبات إصدار / تجديد / ترقية / تصريح الإقامة المزدوج
- ✓ تقديم الطلبات الكترونيا للحصول على ترخيص جمع شمل الأسرة
- ✓ إعداد الوثائق اللازمة لمنح الجنسية الإيطالية للإقامة أو الزواج
- ✓ تقديم الطلبات الالكترونية من أجل المشاركة في اختبارات معارف اللغة الايطالية من أجل تصاريح الإقامة في الاتحاد الأوروبي الممنوحة للمقيمين منذ وقت طويل

طرق المساعدة على العودة الطوعية : (RVA)

- التصريح بالمواطنين المهتمين بمساعدة العودة الطوعية

باب الحماية الدولية :

- التوجيه والمشورة القانونية للمستفيدين من نظام الحماية طالبي اللجوء واللاجئين وللمتقدمين والمستفيدين من الحماية الدولية أو الإنسانية في أراضي البلدية

باب مكافحة التمييز (UNAR-RER):

- تقارير التمييز (المكتب الوطني لمكافحة التمييز العنصري، إمبليا رومانيا)

الباب السريع :

- استمارة العودة

مركز المهاجرين أين؟ ومتى؟ وكيف؟

يقع المقر الرئيسي للمركز في طريق أورياني ، 44-48121 رافينا خطوط النقل الحضري :
أقرب محطة الأتوبيس عن طريق دي روما كنيسة صانتا پوللينا نوfo ووقوف السيارات: موقف
مجاني في طريق ريناتو سيرا أمام المسلخ البلدي السابق.

أماكن لوقوف السيارات محجوزة للمعوقين: عن طريق أورياني، 44 أمام المدخل

الهاتف: 0544485314 خلال ساعات العمل للمهاجرين


فاكس: 0544 546101/02

البريد الإلكتروني centroimmigrati@comune.ra.it

الموقع :

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Centro-immigrati

مكتبة مفتوحة لجميع المواطنين الراعيين



المرجعية الرئيسية: [????????]

- القانون 24 ديسمبر 1954، رقم 1228

- فرز سجلات السكان المقيمين

مرسوم صادر عن رئيس الجمهورية 30 مايو 1989 رقم 223

<p>1 موافقة على القانون الرسمي الجديد لتسوية وضعية السكان المقيمين مرسوم قانون 9 فبراير 2012، ر. 5 المادة 5</p>
<p>- تدابير عاجلة لتبسيط وتعديل المرسوم، القانون 4 أبريل 2012، ر. 35 - بالمرسوم قانون رقم 28 مارس 2014، ر. 47 المادة 5</p>
<p>- تدابير عاجلة لأزمة السكن، وسوق البناء والمرسوم تحويل اكسبو 2015 المعدل بالقانون 23 مايو 2014، ر. 80 المرسوم التشريعي 25 يوليو 1998، ر. 286</p>
<p>- النص الوحيد من الأحكام التي تنظم الهجرة ومركز الأجانب المرسوم التشريعي 6 فبراير 2007، ر. 30</p>
<p>- تنفيذ مرسوم 2004/38 /الذي ينص على حق مواطني الاتحاد الأوروبي وأفراد أسرهم للانتقال والإقامة بحرية داخل أراضي الدول الأعضاء قانون 5 فبراير 1992، ر. 91</p>
<p>- قواعد جديدة بشأن المواطنة بقرار من رئيس الجمهورية في 31 غشت، 1999، ر. 394</p>
<p>- قواعد لتنفيذ الأحكام الموحدة التي تنظم الهجرة ومعايير مركز الأجانب ، وفقا للمادة 1، الفقرة 6 من المرسوم التشريعي 25 يوليو 1998 ر. 286 مرسوم صادر عن رئيس الجمهورية 28 ديسمبر 2000، ر. 445</p>
<p>- نص الموحد بخصوص القوانين الخاصة باللوائح و الوثائق الإدارية القانون 24 المديرية الإقليمية مارس 2004، ر. 5</p>
<p>- معايير الاندماج الاجتماعي للمواطنين الأجانب القانون 7 غشت 1990 ر. 241</p>

<p>- القواعد الجديدة حول الإجراءات الإدارية والحق في الحصول على الوثائق الإدارية</p> <p>المرسوم التشريعي 19 نوفمبر 2007، ر. 251</p>
<p>- تنفيذ مرسوم CE / 2004/83 بشأن المعايير الدنيا للرعايا البلدان الأجنبية أو عديمي الجنسية من اللاجئين أو الأشخاص الذين يحتاجون للحماية الدولية والمعايير الدنيا في مجال مضمون الحماية</p> <p>المرسوم التشريعي 30 مايو 2005 ر. 140</p>
<p>- تنفيذ المرسوم CE / 2003/9 وضع معايير دنيا لاستقبال طالبي اللجوء في الدول الأعضاء</p> <p>المرسوم التشريعي 28 يناير 2008، ر. 25</p>
<p>- تنفيذ المرسوم CE/ 2005/85 بشأن المعايير الدنيا للإجراءات المتبعة في الدول الأعضاء لمنح وسحب صفة اللاجئ</p> <p>قانون 2 غشت 2011، ر. 129</p>
<p>- تحويل إلى قانون، مع تعديلات، المرسوم قانون 23 يونيو 2011 ر. 89، تتضمن تدابير عاجلة لانتهاه من تنفيذ مرسوم CE / 2004/38 حول حرية تنقل مواطني الاتحاد الأوروبي</p> <p>مرسوم CE / 2008/115 بشأن عودة رعايا البلدان الأجنبية الغير النظامية</p>

الجزء الثاني وثائق المصلحة

باب الهجرة

التسجيل الشخصي لمواطني الاتحاد الأوروبي

التسجيل الشخصي لمواطني الاتحاد الأوروبي القادمين من الخارج
التسجيل الشخصي لمواطني الاتحاد الأوروبي القادمين من بلدية أخرى

التسجيل الشخصي لمواطني الاتحاد الأوروبي القادمين من الخارج

وصف الخدمة

عملية تسجيل مواليد مواطني الاتحاد الأوروبي القاطنين في البلدية والقادمين من الخارج

مستفيدون من الخدمة :

مواطنو الاتحاد الأوروبي أو ما يعادلها (أيسلندا وليختنشتاين والنرويج وسويسرا والتشيك. سان مارينو)، وليس الايطاليون والمقيمون في رافينا .
يتم التعامل أيضا بمبدأ المواطنة مع مواطني أندورا وموناكو والفاتيكان.

إجراءات إيداع الطلبات :

تتم عملية وضع الطلبات على ورق عادي. إذا تم تقديم الطلب من قبل شخص غير الشخص المعني، ويجب تقديم وثيقة هوية الشخص المعني.
الوثائق يمكن تحميلها على العنوان التالي :

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzo-residenza-in-tempo-reale

التصريح بإقامة قد تكون مصحوبة بالمرفقات ويتم بعثها عن طريق :

البريد الإلكتروني على العنوان التالي :

demografici.comune.ravenna@legalmail.it

عن طريق البريد المضمون ليتم إرسالها إلى العنوان التالي: بلدية رافينا ، مركز المهاجرين ، عبر أورباني، 44-48121 رافينا

• عن طريق الفاكس إلى +39 0544/546101 موجهة نحو: رافينا ، مركز المهاجرين

• أو بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،

طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 /

14:00 حتى) 17:00

طريق البريد الإلكتروني إلى :

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل.

وثائق الأساسية :

- هوية صالحة للسفر سارية المفعول في الخارج.
- وثائق الإثبات الملكية ، وفقا للمادة 5 D.L. 47/2014 . المعدل بالقانون 80L/ 2014 .
- عقد أصلي، مترجم وموثق لإثبات الحالة الاجتماعية وتكوين الأسرة) في حالة امتلاكها)
- الوثائق في المرفق B من المرسوم 9/2012 لوزارة الداخلية، مع
- الرجوع إلى الوضع الخاص للمدينة في إيطاليا (العمال والطلاب والأسرة،
- البقاء لأسباب أخرى، وما إلى ذلك)، والبقية متاحة للتحميل في العنوان :

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzoresidenza-in-tempo-reale

في الوقت نفسه، يجب على المواطنين تقديم طلب التسجيل في الحالة المدنية مع أداء واجبات التنبر المحددة في € 16,00 على الوثيقة المحملة على العنوان التالي:

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzoresidenza-in-tempo-reale

في حالة تقديم الطلب مباشرة في الكشك، أنتم مجبرون لتقديم الوثيقة الأصلية و صورة ل (جواز سفر فقط الصفحات التي تحمل البيانات الشخصية وتاريخ نهاية الصلاحية)

كالتيف للمواطنين :

لطلب شهادة على تسجيل المواليد، يجب على المواطن تقديم
طابعين من فئة 16 أورو.

رئيس المسؤول عن إجراءات :

ماريو سيلفستري

معلومات مفيدة أخرى:

ويقترح تقديم فن الضرائب أصلي لخدمة أسرع.

الآجال :

تقوم الهيئة المسؤولة في غضون 48 ساعة، في حالة قبول الإقامة، بإصدار قرار الحق في التسجيل ويؤدي هذا مباشرة إلى التسجيل في الحالة المدنية ، وتكون صالحة لجميع الأغراض للقانونية ، وقرار القبول بالتسجيل.

في غضون 45 يوما من التحريات والتي ستجرى انسجاما مع القانون ، وفي حالة الرفض ، بناء على إشعار مسبق ، سيتم إلغاء القيد اعتبارا لأثر رجعي من تاريخ إيداع الطلب ويتم رفع تقرير إلى السلطة المختصة.

في غضون 45 يوما من تاريخ التصريح، إذا لم يتلق المواطن أي بلاغ من المدينة فيعد ذلك قبول بالتسجيل..

التسجيل الشخصي لمواطني الاتحاد الأوروبي القادمين من بلدية أخرى

وصف الخدمة :

عملية تسجيل المواليد لمواطني الاتحاد الأوروبي الذين يقيمون بصفة اعتيادية في المجال الجغرافي للبلدية، والقادمين من بلدية أخرى ، مع قيامهم بحذف التسجيل السابق.

المستفيدون من الخدمة :

مواطنو الاتحاد الأوروبي أو ما يعادلها (أيسلندا وليختنشتاين والنرويج وسويسرا والتشيك. سان مارينو)، وليس الايطاليون الذين يقيمون بصفة اعتيادية في المجال الجغرافي لبلدية رافينا، والقادمين من بلدية أخرى، مع قيامهم بحذف التسجيل السابق.
يتم التعامل أيضا بمبدأ المواطنة مع مواطني أندورا وموناكو والفاتيكان

إجراءات إيداع الطلبات :

تتم عملية وضع الطلبات على ورق عادي. إذا تم تقديم الطلب من قبل شخص غير الشخص المعني، ويجب تقديم وثيقة هوية الشخص المعني.
الوثائق يمكن تحميلها على العنوان التالي:

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzo-residenza-in-tempo-reale

التصريح بإقامة قد تكون مصحوبة بالمرفقات ويتم بعثها عن طريق :

البريد الإلكتروني على العنوان التالي :

demografici.comune.ravenna@legalmail.it

عن طريق البريد المضمون ليتم إرسالها إلى العنوان التالي: بلدية رافينا ، مركز المهاجرين ، عبر أورباني ، 44-48121 رافينا

عن طريق الفاكس إلى +39 0544/546101 موجهًا نحو: رافينا ، مركز المهاجرين

أو بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،

طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس

14:00 حتى 17:00)

بريد إلكتروني إلى :

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

الوثائق الأساسية :

- هوية صالحة للسفر سارية المفعول في الخارج.
- وثائق اثبات الملكية ، وفقا للمادة 5D.L 47/2014
- المعدل بالقانون L.80/2014
- عقد أصلي ، مترجم وموثق ، لإثبات الحالة الاجتماعية وتكوين الأسرة (إذا وجدت)
- بطاقة الهوية أصدرتها بلدية أخرى (إذا وجدت)
- رخصة القيادة الإيطالية (إذا وجدت)
- كتيبات السيارات أو الدراجات مسجلة في ايطاليا (إذا وجدت)
- شهادة الإقامة الدائمة أو تسجيل الولادة (إذا وجدت)
- في حالة تقديم الطلب مباشرة في الكشك ،أنتم مجبرون لتقديم الوثيقة الأصلية و صورة ل (جواز سفر فقط الصفحات التي تحمل البيانات الشخصية وتاريخ نهاية الصلاحية

تكاليف للمواطنين :

لطلب شهادة على تسجيل المواليد، يجب على المواطن تقديم
طابعين من فئة 16 أورو

الرئيس المسؤول عن إجراءات :

ماريو سيلفستري

معلومات مفيدة أخرى:

ويقترح تقديم قن الضرائب أصلي لخدمة أسرع

الآجال :

تقوم الهيئة المسؤولة في غضون 48 ساعة ،في حالة قبول الإقامة، بإصدار قرار الحق في التسجيل ويؤدي هذا مباشرة إلى التسجيل في الحالة المدنية ، وتكون صالحة لجميع الأغراض للقانونية ، وبقرار القبول بالتسجيل.

في غضون 45 يوما من التحريات والتي ستجرى انسجاما مع القانون ، وفي حالة الرفض ، بناء على إشعار مسبق ، سيتم إلغاء القيد اعتبارا لأثر رجعي من تاريخ إيداع الطلب ويتم رفع تقرير إلى السلطة المختصة.

في غضون 45 يوما من تاريخ التصريح، إذا لم يتلق المواطن أي بلاغ من المدينة فيعد ذلك قبول بالتسجيل

التسجيل الشخصي لمواطني البلدان الأجنبية

التسجيل الشخصي لمواطني البلدان الأجنبية القادمين من
الخارج

التسجيل الشخصي لمواطني البلدان الأجنبية القادمين من بلدية
اخرى أو العائدون

التسجيل الشخصي لمواطني البلدان الأجنبية القادمين من الخارج

وصف الخدمة :

إجراءات التسجيل الشخصي لمواليد مواطني البلدان الأجنبية (التي لا تنتمي إلى الاتحاد الأوروبي) القادمين من الخارج، والمقيمين بصفة اعتيادية في البلدية.

المستفيدون من الخدمة :

مواطنو البلدان الأجنبية (التي لا تنتمي إلى الاتحاد الأوروبي) القادمين من الخارج ، والمقيمين بصفة اعتيادية في بلدية ريفينا.

إجراءات إيداع الطلبات :

تتم عملية وضع الطلبات على ورق عادي. إذا تم تقديم الطلب من قبل شخص غير الشخص المعني، ويجب تقديم وثيقة هوية الشخص المعني. الوثائق يمكن تحميلها على العنوان التالي:

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzoresidenza- in-tempo-reale

التصريح بإقامة قد تكون مصحوبة بالمرفقات ويتم بعثها عن طريق :

البريد الإلكتروني على العنوان التالي
demografici.comune.ravenna@legalmail.it
عن طريق البريد المضمون ليتم إرسالها إلى العنوان التالي: بلدية رافينا ، مركز المهاجرين ،
عبر أورباني ، 44-48121 رافينا
• عن طريق الفاكس إلى+39 0544/546101 موجهًا نحو: رافينا ، مركز المهاجرين
• أو بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،

طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس

14:00 حتى) 17:00

طريق البريد الإلكتروني إلى :
0544/546101

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرًا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

الوثائق الأساسية :

- هوية صالحة للسفر سارية المفعول في الخارج هذه الوثيقة ليست ضرورية بالسبب لفئات المواطنين المحددة في الفقرة 6 من المادة 9 من المرسوم الرئاسي 394/99 (طالبى اللجوء الأشخاص المحددون في المادة 18 و 20 من المرسوم 98/ 286) واللاجئين والمستفيدين من الحماية المؤقتة (الفصل 25 و 27 و 28 من اتفاقية جنيف .

- وثائق الاثبات الملكية ، وفقا للمادة. 5D.L 47/2014

المعدل بالقانون L.80/2014

- عقد أصلي ، مترجم وموثق ، لإثبات الحالة الاجتماعية وتكوين الأسرة

تصريح بالإقامة سارية المفعول أو تجديد (ما لم يتم طلب التجديد بعد مرور أكثر من 60 يوما بعد نهاية التصريح) في غياب التصريح بالإقامة بالنسبة لأجانب عند الدخول لأول لإيطاليا للشغل أو لم شمل الأسرة، يكفي طلب تصريح بلاقامة مع الوثائق التالية :

- تأشيرة الدخول

- اثبات عدم التعارض مع لم شمل الأسرة أو تقرير وثائق عمل صادرة عن الولاية الإقليمية .

أسرة المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي مجبراً على تقديم تصريح أو توصيل الطلب للحصول على الإقامة الصادر من قبل الشرطة.

الوثائق المطلوبة مشار إليها في المرفق(ا) من مرسوم ر. 9/2012 لوزارة

الداخلية، وهي متاحة للتحميل في:

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-eimmigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzo-residenza-in-tempo-reale

في حالة تقديم الطلب مباشرة في الكشك، أنتم مجبرون لتقديم الوثيقة الأصلية و

صورة ل (جواز سفر فقط الصفحات التي تحمل البيانات الشخصية وتاريخ نهاية الصلاحية

تكاليف للمواطنين :

خدمة مجانية

الرئيس المسؤول عن إجراءات :

ماريو سيلفستري

معلومات مفيدة أخرى:


ويقترح تقديم قن الضرائب أصلي لخدمة أسرع

الأجال

تقوم الهيئة المسؤولة في غضون 48 ساعة، في حالة قبول الإقامة، بإصدار قرار الحق في التسجيل ويؤدي هذا مباشرة إلى التسجيل في الحالة المدنية ، وتكون صالحة لجميع الأغراض للقانونية ، وقرار القبول بالتسجيل.

في غضون 45 يوما من التحريات والتي ستجرى انسجاما مع القانون ، وفي حالة الرفض ، بناءا على إشعار مسبق ، سيتم إلغاء القيد اعتبارا لأثر رجعي من تاريخ إيداع الطلب ويتم رفع تقرير إلى السلطة المختصة.

في غضون 45 يوما من تاريخ التصريح، إذا لم يتلق المواطن أي بلاغ من المدينة فيعد ذلك قبول بالتسجيل



التسجيل الشخصي لمواطني البلدان الأجنبية القادمين من بلدية اخرى أو
العاندون

الخدمة :

إجراءات التسجيل الشخصي لمواطني البلدان الأجنبية (التي لا تنتمي إلى الاتحاد الأوروبي) القادمين من الخارج، والمقيمين بصفة اعتيادية في البلدية، مع قيامهم بحذف التسجيل السابق

فيديو من الخدمة :

مواطنو البلدان الأجنبية (التي لا تنتمي إلى الاتحاد الأوروبي) القادمين من الخارج، والمقيمين بصفة اعتيادية في بلدية رافينا مع قيامهم بحذف التسجيل السابق

ات إيداع الطلبات :

تتم عملية وضع الطلبات على ورق عادي. إذا تم تقديم الطلب من قبل شخص غير الشخص المعني، ويجب تقديم وثيقة هوية الشخص المعني.
الوثائق يمكن تحميلها على العنوان التالي:

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzo-residenza-in-tempo-reale

التصريح بإقامة قد تكون مصحوبة بالمرفقات ويتم بعثها عن طريق :
البريد الإلكتروني على العنوان التالي

demografici.comune.ravenna@legalmail.it

عن طريق البريد المضمون ليتم إرسالها إلى العنوان التالي: بلدية رافينا، مركز المهاجرين،
عبر أورياني، 44-48121 رافينا

• عن طريق الفاكس إلى +39 0544/546101 موجه نحو: رافينا، مركز المهاجرين

• أو بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات،

طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس

14:00 حتى 17:00)

طريق البريد الإلكتروني إلى : centroimmigrati@comune.ra.it

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

من الأساسية :

- هوية صالحة للسفر سارية المفعول في الخارج

هذه الوثيقة ليست ضرورية بالنسبة لفئات المواطنين المحددة في الفقرة 6 من المادة 9 من المرسوم الرئاسي 394/99 (طالبي اللجوء الأشخاص المحددون في المادة 18 و 20 من المرسوم 98/ 286) واللاجئين والمستفيدين من الحماية المؤقتة (الفصل 25 و 27 و 28 من اتفاقية جنيف).

وثائق الاثبات الملكية ، وفقا للمادة. 5D.L.47/2014

المعدل بالقانون L.80/2014

· عقد أصلي، مترجم وموثق، لإثبات الحالة الاجتماعية وتكوين الأسرة

تصريح بالإقامة سارية المفعول أو تجديد (ما لم يتم طلب التجديد بعد مرور أكثر من 60 يوما بعد نهاية التصريح) في غياب التصريح بالإقامة بالنسبة لأجانب عند الدخول لأول لإيطاليا للشغل أو لم شمل الأسرة، يكفي طلب تصريح بإقامة مع الوثائق التالية :

تأشيرة الدخول

اثبات عدم التعارض مع لم شمل الأسرة أو تقرير وثائق

عمل صادرة عن الولاية الإقليمية .

أسرة المواطن من خارج الاتحاد الأوروبي مجبراً على تقديم تصريح أو توصيل الطلب للحصول على الإقامة الصادر من قبل الشرطة.

الوثائق المطلوبة مشار إليها في المرفق(ا) من مرسوم ر. 9/2012 لوزارة

الداخلية، وهي متاحة للتحميل في:

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-eimmigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzo-residenza-in-tempo-reale-

في حالة تقديم الطلب مباشرة في الكشك ،أنتم مجبرون لتقديم الوثيقة الأصلية و

صورة ل (جواز سفر فقط الصفحات التي تحمل البيانات الشخصية وتاريخ نهاية الصلاحية)

للمواطنين :

خدمة مجانية

المسؤول عن الإجراءات :

ماريو سيلفستري

مات مفيدة أخرى :

ويقترح تقديم قن الضرائب أصلي لخدمة أسرع

تقوم الهيئة المسؤولة في غضون 48 ساعة، في حالة قبول الإقامة، بإصدار قرار الحق في التسجيل ويؤدي هذا مباشرة إلى التسجيل في الحالة المدنية، وتكون صالحة لجميع الأغراض للقانونية، وبقرار القبول بالتسجيل.

في غضون 45 يوما من التحريات والتي ستجرى انسجاما مع القانون، وفي حالة الرفض، بناء على إشعار مسبق، سيتم إلغاء القيد اعتبارا لأثر رجعي من تاريخ إيداع الطلب ويتم رفع تقرير إلى السلطة المختصة.

في غضون 45 يوما من تاريخ التصريح، إذا لم يتلق المواطن أي بلاغ من المدينة فيعد ذلك قبول بالتسجيل

شهادة الإقامة الدائمة
لمواطني الاتحاد الأوروبي

شهادة الإقامة الدائمة لمواطني الاتحاد الأوروبي

إجراءات الاعتراف بحق الإقامة الدائمة لمواطني الاتحاد الأوروبي القاطنين في البلد
قانونيا وبشكل مستمر لمدة خمس سنوات .

تفيدون من الخدمة :

مواطنو الاتحاد الأوروبي أو ما يعادلها (أيسلندا وليختنشتاين والنرويج وسويسرا والتشيك. سان مارينو)،
وليس الإيطاليون، الذين يقيمون بصفة شرعية و دائمة في إيطاليا منذ 5 سنوات.

يتم التعامل أيضا بمبدأ المواطنة مع مواطني أندورا وموناكو والفاتيكان

إجراءات إيداع الطلبات :

تتم عملية تعبئة مطبوع الطلب مع وضع تنبر من فئة 16 أورو. إذا تم تقديم الطلب من قبل شخص غير
الشخص المعني، ويجب تقديم وثيقة وكالة موقعة من الشخص المعني.

الوثائق يمكن تحميلها على العنوان التالي

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Anagrafe/Cambio-di-indirizzo-residenza-in-tempo-reale

تقدم طلبات التصريح بالإقامة الدائمة مصحوبة بالمرفقات ويتم بعثها عن طريق :

البريد الإلكتروني على العنوان التالي

demografici.comune.ravenna@legalmail.it

عن طريق البريد المضمون ليتم إرسالها إلى العنوان التالي: بلدية رافينا ، مركز المهاجرين ،
عبرأورياني ، 44- 48121 رافينا

• عن طريق الفاكس إلى +39 0544/546101 موجهة نحو: رافينا ، مركز المهاجرين

• أو بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،

☎ طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس

14:00 حتى 17:00

☎☎☎☎☎☎☎ بريد إلكتروني إلى :

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

نق الأساسية :

- هوية صالحة للسفر سارية المفعول في الخارج.

- وثائق الاثبات توفر كل الشروط خلال فترة 5 سنوات

يجب تقديم الوثائق الاصلية مع صورها (جواز سفر فقط الصفحات التي تحمل البيانات الشخصية وتاريخ نهاية الصلاحية)

ف الخدمة :

يجب على المواطن تقديم طابعين من فئة 16 أورو

مس المسؤول عن إجراءات :

باولو فاسانو

ل

الحد الأقصى 30 يوما من تاريخ تقديم الطلب.

النقل الأتوماتيكي إجراءات تحرير / تحديث / شهادة الإقامة

النقل الأتوماتيكي لإجراءات تحرير / تحديث / شهادة الإقامة

صف الخدمة :

تقديم الخدمة والدعم قصد الحصول على تصريح الإقامة على المدى الطويل (الاتحاد الأوروبي) أو لتجديد تصريح الإقامة الإلكتروني وإعداد الوثائق وبعثها لقسم الشرطة المحلية وهذه الخدمة متاحة لتحديث تصاريح الإقامة و تنفيذ لاتفاقية وطنية بين وزارة الداخلية والجمعية الوطنية لبلديات إيطاليا.

مستفدون من الخدمة

مواطنو الدول الأجنبية المقيمين بصورة قانونية، في منطقة رافينا، سيرفيا وروسي، الذين يعتزمون الحصول على إقامة طويلة الأمد تجديد أو تحديث تصريح الإقامة.

ييفية الحصول على الخدمة :

تقدم طلبات التصريح بإقامة الدائمة :
- بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،

طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس

14:00 حتى 17:00)

بريد إلكتروني إلى

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

وثائق الأساسية :

المطبوعات و الاظرفة البريدية متوفرة بمكتب الهجرة ؛ وتختلف الوثائق باختلاف الشكل القانوني الذي ينضوي تحته المواطن الاجنبي.

يمكنك الحصول على قائمة الوثائق اللازمة على الموقع الإلكتروني لمدينة رافينا.

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Centro-immigrati/Documenti-perdomande-di-rilascio-rinnovo-permessi-di-soggiorno

بريد إلكتروني إلى

centroimmigrati@comune.ra.it

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

تكلفة الخدمة :

تكلفة خدمة الإعلام والمساعدة مجانية.

تؤدي مصاريف البريد مباشرة إلى مكتب البعث.

مسؤول عن الإجراءات:

هذه العملية هي من مسؤولية مقر الشرطة في رافينا.
توفر أجهزة الصراف الآلي حصرا ملفات الهجرة والدعم والإعداد، إعداد وتقديم الطلب.

الأجال:

يقوم المكتب خلال اليومين المواليين لوضع الطلب بتحديد تاريخ الإصدار.
وتكون على أبعد تقدير 10 أيام مفتوحة، وكذا تحديد الوثائق اللازم استنساخها.

معلومات مهمة للمواطنين:

طلب إصدار تصريح الإقامة قد تكون في شكل ورقة مباشرة من طرف المواطن ، وذلك باستخدام مطبوعات متاحة مجانا في مكاتب البريد.

للحصول على الدعم والمساعدة اتصلوا بالجمعيات التي لها اتفاقيات مع وزارة الداخلية.

التطبيقات الإلكترونية من أجل لم شمل الأسرة



التطبيقات الإلكترونية من أجل لم شمل الأسرة

صف الخدمة :

الخدمة والدعم لإعداد والإرسال الإلكتروني لطلبات إصدار الترخيص الدخول إلى إيطاليا لجمع شمل الأسرة.

يتم توفير هذه الخدمة في إطار تنفيذ بروتوكول تعاون بين مدينة رافينا و وزارة الداخلية.

مستفيدون من الخدمة :

مواطنو الدول الأجنبية المقيمين بصورة قانونية، في منطقة رافينا، سيرفيا وروسي، الذين يعتزمون الحصول على تصريح جمع شمل الأسرة

ييفية الحصول على الخدمة::

• أ بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،

طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس

14:00 حتى 17:00)

طريق البريد الإلكتروني إلى :

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

وثائق الأساسية .:

يمكنك الحصول على قائمة الوثائق اللازمة على الموقع الإلكتروني لمدينة رافينا.

www.comune.ra.it/Aree-Tematiche/Anagrafe-e-immigrazione/Centro-immigrati/Documenti-perdomande-di-rilascio-rinnovo-permessi-di-soggiorno

طريق البريد الإلكتروني إلى

centroimmigrati@comune.ra.it

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

تكلفة الخدمة :

تكلفة خدمة الإعلام والمساعدة مجانية.

تؤدي مصاريف الطلب الإلكتروني عن طريق تنبر بقيمة 16 أورو.

مسؤول عن الإجراءات :

هذه العملية هي من مسؤولية مكتب للهجرة في البلدية.
توفر أجهزة الصراف الآلي حصرا المساعدة الهجرة والدعم لإعداد،
تجميع وتقديم الطلب..

لأجل :

يقوم المكتب خلال اليومين المواليين لوضع الطلب بتحديد تاريخ الإصدار.
وتكون على أبعده تقدير 10 أيام مفتوحة، و كذا تحديد الوثائق اللازمة استنساخها.

معلومات مهمة للمواطنين

يمكن للمواطن إنجاز الإجراءات وذلك بالتسجيل في موقع وزارة الداخلية.

https://nullaostalavoro.dlci.interno.it/Ministero/registrazione_us.er

للحصول على الدعم والمساعدة اتصلوا بالجمعيات التي لها اتفاقيات مع وزارة الداخلية.

تحضير وثائق
منح الجنسية الإيطالية
للإقامة أو للزواج

تحضير وثائق منح الجنسية الإيطالية للإقامة أو للزواج

وصف الخدمة :

الخدمة والدعم لإعداد الوثائق و طلب منح الجنسية الإيطالية قصد الإقامة أو الزواج لتقديمها إلى السلطات المختصة بالبلدية.

المستفيدون من الخدمة :

للإقامة :

المواطنون الغير إيطاليون المقيمون في منطقة رافينا، سيرفيا وروسي، الذين يعتزمون الحصول على الجنسية الإيطالية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

3- سنوات من الإقامة القانونية للمواطنين الذين ولدوا في إيطاليا أو أحفاد ؛ من

الدرجة 2 ؛ للأشخاص الذين كانوا مواطنين إيطاليين بالولادة.

5- سنوات من الإقامة القانونية للمواطن المتبني من طرف مواطن إيطالي أو ابن المواطن المجنس

المواطن الذي اشتغل ، حتى في الخارج، لمدة خمس سنوات على الأقل بتوظيف من الدولة الإيطالية.

4سنوات من الإقامة القانونية للمواطنين من الاتحاد الأوروبي؛

5 سنوات من الإقامة القانونية للأشخاص عديمي الجنسية أو اللاجئيين؛

10 سنوات من الإقامة القانونية للمواطنين من بلد أجنبي.

من اجل الزواج :

الزوج من بلد أجنبي أو عديم الجنسية، مواطن إيطالي يريد الحصول على الجنسية الإيطالية، بعد الزواج، المقيم بصفة قانونية في إيطاليا لمدة سنة على الأقل ، أو بعد ثلاث سنوات من تاريخ الزواج للمقيمين في الخارج ، اذا لم يوجد هناك إلغاء أو وقف الآثار المدنية للزواج أو الفصل بين الزوجين.

يتم تخفيض الأجل بمقدار النصف في حالة وجود الأطفال الذين ولدوا أو المتبنين من قبل الزوجين.

كيفية الحصول على الخدمة ::

بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،

طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس

14:00 حتى) 17:00

طريق البريد الإلكتروني إلى :

centroimmigrati@comune.ra.it

مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.

أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

المستندات المطلوبة :

قد تختلف الوثائق اعتمادا على الوضع القانوني (مواطن في الاتحاد الأوروبي،

بلد أجنبي ، الملاجئ السياسي، وما إلى ذلك) لطالب الجنسية الإيطالية.

يمكن تحميل قائمة المستندات المطلوبة من الموقع :

www.prefettura.it/ravenna/contenuti/5029.htm

أو عن طريق البريد الإلكتروني :

centroimmigrati@comune.ra.it

أو من خلال الجهاز الآلي السريع.

تكلفة الخدمة :

تكلفة خدمة الإعلام والمساعدة مجانية.
ومن المتوقع أداء مبلغ 200 أورو عن طريق البريد لفائدة المدينة ، خلال أولتقديم للطلب بالبلدية.

المسؤول عن الإجراءات :

هذه العملية هي من مسؤولية وزارة الداخلية. يوفر مكتب الهجرة فقط الخدمة والدعم لإعداد الوثائق ، وملئ طلب الحصول على الأوراق.

معلومات مهمة للمواطنين :

يجب أن يقدم الطلب على شكل النموذج الوزاري المتوفر بوزارة الداخلية أو الكشك الإلكتروني أو على الموقع الإلكتروني لبلدية رافينا.

www.prefettura.it/ravenna/contenuti/5029.htm

الأجال :

يقوم المكتب خلال اليومين المواليين لوضع الطلب بتحديد تاريخ الإصدار.
وتكون على أبعد تقدير 10 أيام مفتوحة، وكذا تحديد الوثائق اللازم استنساخها

التقديم الالكتروني لطلبات المشاركة في اختبار معارف
اللغة الايطالية لإصدار
رخص الإقامة الطويلة الأمد في الإتحاد الأوروبي .

التقديم الإلكتروني لطلبات المشاركة في اختبار معارف اللغة الإيطالية لإصدار

رخص الإقامة الطويلة الأمد في الإتحاد الأوروبي .

هدف الخدمة :

الخدمة والدعم لإعداد وتقديم الطلب الكترونيا في الشباك الوحيد للهجرة في البلدية
لاجتياز اختبار اللغة الإيطالية لمستوى A2.
وفقا للإطار المرجعي الموحد للاتحاد الأوروبي، اجتياز الاختبار هي واحدة من متطلبات الحصول على
وضعة مقيم دائم على المدى الطويل.

ستفيدون من الخدمة :

مواطنو الدول الأجنبية المقيمين بصورة قانونية ، المقيمين في منطقة رافينا، سيرفيا وروسي،

بئة الحصول على الخدمة ::

- بصفة شخصية عن طريق أخذ موعد في مكتب المستعجلات ،
 - طريق الهاتف: 0544/485314 (الاثنين والأربعاء والجمعة 9:00 حتى 12:30 / الخميس
00:14 حتى 17:00)
 - طريق البريد الإلكتروني إلى :
centroimmigrati@comune.ra.it
- مشيرا إلى بياناتهم الشخصية و رقم الهاتف الشخصي.
أو بصفة شخصية خلال ساعات العمل

ستندات المطلوبة :

إقامة سارية المفعول أو في إطار التجديد.
جواز سفر ساري المفعول أو ما يعادله.

تكاليف الخدمة :

تكلفة خدمة الإعلام والمساعدة مجانية

مسؤول عن الإجراءات :

هذه العملية هي من مسؤولية مكتب للهجرة في البلدية.
توفر أجهزة الصراف الآلي حصرا المساعدة الهجرة والدعم لإعداد،
تجميع وتقديم الطلب

معلومات مفيدة أخرى :

يمكن المواطن بعث طلب من خلال التسجيل مباشرة على الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية :
testitaliano.interno.it
يمكنك الحصول على شهادة الإلمام باللغة الإيطالية مستوى اللغة A2 أيضا عن طريق حضور دورات
مجانية منظمة من المساهمين في القطاعين العام والخاص من بروتوكول البلدي.
محو الأمية مع تحمل نفقات الامتحان النهائي في المركز البلدي لتعليم الكبار برافينا، ساحة أوغو لا
مالفا، 1 رافينا

الأجال :

يقوم المكتب خلال اليومين المواليين لوضع الطلب بتحديد تاريخ الإصدار.
وتكون على أبعد تقدير 10 أيام مفتوحة، و كذا تحديد الوثائق اللازم استنساخها



مكتب المساعدة على العودة الطوعية (RVA)
تسجيل المواطنين المهتمين بالمساعدة على العودة
الطوعية (RVA)

تسجيل المواطنين المهتمين بالمساعدة على العودة الطوعية

<p>صف الخدمة :</p> <p>التصريح لدى السلطات المسؤولة ، مثل المنظمة الدولية للمهاجرين. المنظمات الغير الحكومية والقطاع الخاص و الاجتماعي، الأشخاص المهتمين بالمساعدة على العودة الطوعية وبشكل نهائي إلى بلدهم الأصلي أو البلد المصدر.</p>
<p>ستفيدون من الخدمة :</p> <p>مواطنو الدول الأجنبية الذين يشعرون أنهم استنفذوا جميع مشاريع الهجرة بإيطاليا، ويطلبون المساعدة من أجل العودة الطوعية و النهائية إلى البلد الأصل أو البلد المصدر.</p>
<p>تيسر الوصول إلى الخدمة :</p> <p>عن طريق التسجيل عبر الشباك الأوتوماتيكي كل يوم ثلاثاء من 09 إلى 12 أو عن طريق الهاتف على 0544/485314 ، في جداول زمنية مفتوحة للجمهور أو عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى : centroimmigrati@comune.ra.it</p>
<p>مستندات المطلوبة :</p> <p>لا تطلب وثائق بعينها.</p>

فئة الخدمة :

تكلفة خدمة الإعلام والمساعدة مجانية

مسؤول عن الإجراءات :

هذه العملية هي من مسؤولية وزارة الداخلية. يوفر مركز المهاجرين المساعدة والدعم فقط لمرافقة ودعم المواطن في قرار العودة بشكل دائم إلى بلده و يقدم تقريرا المؤسسة المختصة.

جال :

يقوم المكتب خلال اليومين المواليين لوضع الطلب بتحديد تاريخ الإصدار.

وتكون على أبعد تقدير 10 أيام مفتوحة،

باب الحماية الدولية التوجيه والإستشارة القانونية
للمستفيدين من نظام الحماية (SPRAR) و
طالبي اللجوء واللاجئين وللمتقدمين أو المستفيدين من
الحماية الإنسانية أو دولية على أراضي البلدية

باب الحماية الدولية التوجيه والإستشارة القانونية للمستفيدين من نظام الحماية وطالبي
اللجوء واللاجئين وللمتقدمين أو المستفيدين من الحماية الإنسانية أو دولية على أراضي
البلدية

<p>وصف الخدمة :</p> <p>تقديم الإرشادات والمعلومات القانونية، مع الإشارة بوجه خاص إلى إعداد المقابلات وإعداد المذكرات المكتوبة لجلسة استماع في لجنة الإقليمية للموافقة على الحماية الدولية</p>
<p>المستفيدون من الخدمة</p> <p>طالبو اللجوء والمستفيدين من الحماية SPRAR و البلدية</p> <p>كيفية الوصول إلى الخدمة :</p> <p>عن طريق الاتصال بالمجيب الألي لآخذ موعد أيام الاثنين والثلاثاء والخميس صباحا 9:00 حتي 13:00 .</p> <p>او الاتصال بالرقم 0544 485314 خلال ساعات العمل للجمهور أو عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى :</p> <p>arealesprar@comune.ravenna.it</p>
<p>المستندات المطلوبة :</p> <p>بالنسبة لطالبي اللجوء مشروع (صيرار) مطلوب تصريح الإقامة أو محاضر الشرطة C3 لحاملي مشروع الحماية الدولية صيرار يطلب التصريح بالإقامة ؛ وجود في أرض لا يتطلب أي وثائق.</p>
<p>تكاليف الخدمة :</p> <p>هذه الخدمة مجانية</p>
<p>المسؤول عن الإجراءات :</p> <p>قسم الشرطة المحلية / اللجنة الإقليمية</p>
<p>معلومات مفيدة أخرى :</p> <p>عند تقييم المكتب للحالات الفردية يمكن تفعيل الأنشطة التالية:</p> <p>أ) الوساطة اللغوية</p> <p>ب) تقديم المشورة القانونية</p>

ج) استشارات طبية و قانونية

الأجال :

يقوم المكتب خلال اليومين المواليين لوضع الطلب بتحديد تاريخ الإصدار.
وتكون على أبعد تقدير 10 أيام مفتوحة،

مكتب مكافحة التمييز (UNAR- RER)

تقارير عن التمييز، شبكة : (المكتب الوطني ضد التمييز
العنصري، إمبليا رومانيا)

مكتب مكافحة التمييز، تقارير عن التمييز، شبكة : (المكتب الوطني ضد التمييز العنصري،
إمبليا رومانيا)

صف الخدمة :

يعتبر مشكل التمييز مرجعا بالنسبة لبلدية رافينا وبالتالي استقبال وإرشاد والمشورة فيما يتعلق
الأشخاص الذين يبلغون عن التمييز. مع أخذ بعين الإعتبار التدابير محددة من قبل الشبكة الإقليمية ضد
التمييز والمكتب الوطني لمكافحة التمييز العنصري من أجل حل القضايا التي تم تناولها يمكن تفعيلها

الأنشطة التالية :

(أ) الوساطة اللغوية.

(ب) تقديم المشورة القانونية؛

(ج) الوساطة في النزاعات.

(د) طرق المصالحة

يتم توفير هذه الخدمة على أساس بروتوكول التعاون مع المركز ضد

التمييز إميليا رومانيا

ستفيدون من الخدمة :

وتكرس هذه الخدمة لجميع الأشخاص الذين يعتبرون أنفسهم ضحايا أو شهود عيان لأفعال أو سلوك تمييزي على أساس الجنس أو اللون أو الأصل العرقي أو الاجتماعي، والدين أو المعتقد أو الرأي السياسي أو من طبيعة أخرى ، إعاقة ، السن أو التوجه الجنسي.

يغية الوصول إلى الخدمة :

عن طريق التسجيل عبر الشباك الأوتوماتيكي كل يوم خميس من 09 إلى 12

أو عن طريق الهاتف على. 485314 0544 ، في جداول زمنية مفتوحة للجمهور، أو عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى

antidiscriminazione@comune.ravenna.it

أو الإتصال بدار الثقافة، ساحة الميدالية الذهبية 4، الباب مفتوح للجمهور الاثنين،

الثلاثاء والأربعاء من 9:30 حتي 12:00 أو عن طريق الدعوة على الرقم 0544 591876..

أو بعث رسائل عن طريق البريد الإلكتروني

[.antidiscriminazione@comune.ravenna.it](mailto:antidiscriminazione@comune.ravenna.it)

ستندات المطلوبة :

اعتمادا على حالة الشخص الذي يرغب في الحصول على الخدمة؛ فهو مدعو لتقديم

الوثائق التي يمكن أن تساعد على التحقق من التصريح / أو التقرير

تكاليف الخدمة :

هذه الخدمة مجانية.

الأجال :

إدراج الحالات في نظام المعلوماتي خلال 5 أيام عمل.

إعداد التقارير وتفعيل القضايا وتحريك الاجابات الأولى في غضون 10 أيام

من العمل.

الباب الثالث : معايير الجودة والالتزامات والحقوق والواجبات

ميثاق مركز خدمات الهجرة هو "اتفاق" مع مواطنيها ومؤشر على الأداء وضامن لمعايير الجودة. "الاتفاق" يفترض أن جميع المعنيين (المهنيين والمواطنين) يعترفون بهذه الحقوق والمسؤوليات المحددة.

- القائمين على مركز المهاجرين :

<p style="text-align: center;">لديهم واجب:</p> <p>-التساؤل حول ما يخص المواطن من باب المجاملة والنزاهة والكفاءة المهنية، والحياد والسرية (وفقا للقواعد المعمول بها واحترام الحياة الخاصة) ودون تمييز. -ضمان التشغيل السليم للخدمة، وفقا للتوصيات في هذا الميثاق. - مراقبة جودة الخدمة المقدمة والعمل على التحسين المستمر.</p>	<p style="text-align: center;">لديهم الحق في:</p> <p>- طلب لدى جميع المواطنين المعلومات اللازمة والمفيدة لممارسة الإدارة الجيدة والحصول عن المعلومات ذات الصلة.</p>
--	--

المواطنين الذين يستخدمون خدمات مركز المهاجرين :

<p>لديهم واجب:</p> <ul style="list-style-type: none">• مواجهة القائمين والمهنيين من باب المجاملة والنزاهة ،• أن يكون دقيقا في تقديم كافة الوثائق المطلوبة و المعلومات ذات الصلةاحترام الجدول الزمني والترتيبات اللازمة من أجل الاستفادة من الخدمات، فضلا عن الأجال المبينة في الميثاق.• الاعتراف واحترام حقوق الآخرين من المواطنين ، ولاسيما الذين هم في المواقف الصعبة : المعاقين وكبار السن، الآباء والأمهات مع الأطفال، والنساء الحوامل، الخ.	<p>لديهم الحق في:</p> <ul style="list-style-type: none">• الحصول على معلومات من القائمين على المصلحة اللازمة للحصول على الخدمات والممارسات المرتبطة بها.• احترام الخصوصية فيما يتعلق بالبيانات، و المعلومات والأخبار المقدمة• ضمان الامتثال للمعايير الواردة في هذا الميثاق.
--	---

الجودة التي نقدمها اليوم

ويبين الجدول التالي أهم العوامل التي تؤثر على جودة الخدمة، المؤشرات التي يقاس عليها والمعيير المرجعي ذات الصلة.

المعايير :	مؤشرات الجودة :	عوامل الجودة :
إرسال إلى 100 % من الجهات / المؤسسات	نشر ميثاق الخدمات على الموقع الإلكتروني للبلدية. بعث ميثاق الخدمة للجهات الفاعلة الرئيسية / مؤسسات في المنطقة والتي تعمل في اتصال مع المواطنين المعنيين (وزارة الداخلية، الإقليم، الجهة، ولاية، الشرطة، الغرفة التجارية، جمعيات المهاجرين والمتطوعين)	نشر المعلومات المرتبطة بالإجراءات الحالية المفصلة في هذا الميثاق

ساعات العمل المخصصة للجمهور من طرف مركز المهاجرين	احترام ساعات الافتتاح المنصوص عليها في الميثاق.	100%
يسهل الولوج إلى مركز المهاجرين، خاصة المواطنين في وضعية إعاقة.	ضمان ، بناء على طلب خاص، التسهيلات اللازمة، لاستقبال المواطنين في وضعية إعاقة في المناطق المناسبة لهم.	100% من الطلبات
معلومات محينة على الانترنت بشأن الإجراءات والنماذج مع البلدية المنصوص عليها في الميثاق	تحديث المعلومات و المطبوعات في موقع البلدية	100%
الأجال	احترام الأجال المحددة في الميثاق.	80%
تقييم الجودة بمشاركة فعالة من قبل المواطنين	استعمال الإستمارات لاستبيان درجة رضا المستخدمين	الراضون < = 90%

التزاماتنا :

التزامنا الرئيسي اتجاه جودة الخدمة ويتعلق الأمر بجودة الكفاءة المهنية لدى المشغلين وتوحيد الممارسات. ونحن نعتقد أن مستوى جودة الخدمة مرتبط بالعديد من العوامل ولا يمكن أبدا فصلها عن نوعية و طريقة بلورة المصلحة المهنية المقدمة.

مركز المهاجرين مع هذا الميثاق يهدف لضمان جودة الأداء التكويني المهني للعاملين فيه من خلال تقاسم القيم والإجراءات والممارسات العملية ، من أجل التحسين المستمر للخدمات المقدمة للمواطنين. على وجه الخصوص ، أنها تعزز الالتزام:

- Ⓣ التأكيد من رفع مستوى المنهجية التنظيمية للعمليات القانونية ، ولاسيما في المجالات ، حيث تتغير القوانين في كثير من الأحيان ويؤثر ذلك في مناحي متعددة من الخدمات؛
- Ⓣ تنظيم الاجتماعات الدورية لموظفي مركز المهاجرين وأجهزة الصراف الآلي
- المتعددة الوظائف في هذه المنطقة وبمشاركة المواطنين، و المسيرين ، لخلق التجانس في أساليب العمل والمناهج ، و المقاربات والإجراءات ، و وضع العلاقة مع المستخدمين.
- Ⓣ تسهيل عملية التواصل مع المواطنين في النطقين بلغات مختلفة، عن طريق ترجمة ميثاق الخدمات إلى الإنجليزية والفرنسية والعربية؛
- Ⓣ تسهيل علاقة المواطنين المهاجرين مع الإدارة العامة ، وذلك بهدف الوصول بطريقة مناسبة إلى الخدمات العامة. في هذا السياق ، إذا لزم الأمر ووضع الإجراءات مشتركة للتكوين وتقديم المشورة بشأن الوضع القانوني للمواطنين الأجانب في مكاتب أخرى في البلدية والإدارات العامة الأخرى.

الشكاوى و التقارير

وقد اعتمد مجلس المدينة نظام معلوماتي للتعامل مع الشكاوى من أجل جمع ورصد منهجي لتقارير المواطنين وتحفيز ثقافة "الاستماع للمستفيدين من خدمات المصلحة الشكاوى أو التقارير يمكن أن تقدم :

- في شكل الكتروني، وذلك باستخدام نموذج الويب على الموقع

www.comune.ra.it/Segnalazioni

- عبر الهواتف الذكية (أندرويد) عن طريق تحميل جوجل مجاناً التطبيق ريلفيديور

- اللفظية ، بالاتصال بمشغلي مركز المهاجرين؛

- كتابية ، ليتم إرسالها إلى البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني:

centroimmigrati@comune.ra.it

أو رقم فاكس. 0544 546101 أو على العنوان التالي: بلدية رافينا

U.O سياسات الهجرة ء عن طريق اورياني 44-48121 رافينا

وسيتم الرد على شكاوى المستفيدين من الخدمة خلال مدة أقصاها 30 يوما.

يلتزم مركز المهاجرين بضمان التحقق المنهجي من الاقتراحات، التقارير والشكاوى الواردة، من أجل تحسين مستوى جودة الخدمات المقدمة للمجتمع والحفاظ على المعايير المنصوص عليها في ميثاق خدمة.

رضا الزبناء :

يلتزم مركز المهاجرين بضمان رصد ومراقبة منتظمة لجودة الخدمة المقدمة ، من خلال مسح منظم لرضا المواطنين الذين يستفيدون من هذه الخدمة. على وجه الخصوص، في نهاية كل خدمة مقدمة ، يمكنكم دائما ملء استبيان للكشف عن التصور حول الارتياح. إن نتائج الدراسات الاستقصائية هي التي تحدد أهداف تحسين هذه الخدمة نفسها.

نتائج المسح لنسبة الارتياح فيما يخص خدمة باب المهاجرين :

بدون جواب	لا أعرف	الغير مرتاحون	المرتاحون	استمارة عائدة	فترة الكشف
--------------	---------	------------------	-----------	---------------	------------

أكتوبر / ٢٠١٣ 2013	874	796 91,08%	12 1,37%	9 1.03%	57 6,52%
أكتوبر / ٢٠١٤ 2014	484	475 98,1%	2 0,4%	0	7 1,5%